



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (١٧١) لسنة 2021 ميلادية
بتقرير حكم بالقرار رقم (851) لسنة 2020م

مجلس الوزراء :-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/مارس/2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (851) لسنة 2020م بشأن تخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ).
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (5998) المؤرخ في 29/06/2021م.
- وعلى كتاب السيد / المدير العام للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات رقم (0338) المؤرخ في 22/06/2021م.
- وعلى كتاب السيد / أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3199) المؤرخ في 25/05/2021م.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2021م.

ق ر ر

مادة (1)


يلغى توزيع المبلغ المالي المخصص لصالح المفوضية الوطنية العليا للانتخابات بموجب القرار رقم (851) لسنة 2020م بشأن تخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ).

مادة (2)

تلتزم المفوضية الوطنية العليا للانتخابات بالصرف في حدود المبلغ المخصص بقيمة (50,000,000) خمسون مليون دينار بموجب القرار رقم (851) لسنة 2020م المشار إليه، وتقديم تقارير المصروفات الفعلية لوزارة المالية وفقا للتشريعات النافذة.

مادة (3)

ينعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مجلس الوزراء

